المعنوية في كل من الوزارات ومؤسسات الدولة والشركات الحكومية والسلطات المحلية . وأخيرا أصبح المراقب مطالبا بأن يشفع كشفه للعيوب والمخالفات بوضع المقترحات والتوصيات بالتعديلات الضرورية .

وبالفعل نجد التقرير السنوي رقم (٢٠) لمراقب الدولة (من أغسطس ١٩٦٩ الى يوليو ١٩٧٠) يتضمن ملاحظات على تسع من الشركات والهيئات العامة تم التفتيش عليها . وخلاله تم التأكيد على مجموعة من المبادىء والقضايا الهامة وبالاخص تلك التي تتعلق بمجالس الادارة ، وقواعد الادارة العامة وادارة الاعمال ، واسعار الخدمات المصرفية ، والعلاقة مع الحكومة ، والعمليات بين الشركات ، والعمولات على الاعمال ، وعرض التقارير المالية والميزانيات ، والاجور والمزايا (١٢) .

٢ : **مركز مراقب الدولة :** يتمتع مراقب الدولة بمركز حصين في النظام الدستوري والجهاز الاداري للدولة ، فالكنيست وحده هو الذي يستطيع عزل مراقب الدولة بأغلبية الثلثين . هذا وتتركز وظائف المراقب في الاشراف والرقابة على مالية الدولة وادارتها ، وعلى ممتلكات الدولة ومشروعاتها الاقتصادية . كما انه يضع أمام الكنيست في تقريره السنوي نتائج نشاطه الرقابي مما يمكن الكنيست من أن يقيم الاداء الحكومي ، واداء السلطات المحلية والمشروعات الحكومية والعامة (١٣) .

وهذا الوضع الخاص الذي يحظى به مراقب الدولة : استقلاله عن السلطة التنفيذية ومسؤوليته المباشرة امام الكنيست ، جعلت البعض يصورونه كما لو كان بمثابة سلطة رابعة (غير مسيسة) بعد السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية . ومع ذلك يمكن القول ان الطابع المعتدل للمركز القانوني لمراقب الدولة هو الطابع المرغوب فيه والمفضل لدى أوساط المهتمين في اسرائيل . اذ ليس من الصواب — في نظرهم — تخويل المراقب حق اصدار التعليمات التي تضمن تصحيح الاخطاء التي أكتشفها لأن ذلك يعني أن يتقلد المراقب مسؤولية متضاربة مع صالح الادارة ومع مركزه الخاص كمراقب للدولة . ومن المحقق أن من يصدر أمرا ينبغي أن يتحمل مسؤولية التوقيت والنطاق والطريقة التي ينفذ بها ، ويجب أن يكون قادرا أيضا عند الضرورة لتقييد أو تغيير أو تمديد الامر . ومثل هذه ينبغي الا تكون في أيدي مؤسسة خارج نطاق ادارة الدولة . لذا فمن الصواب أيضا — في نظرهم — أن تكون سلطة مراقب الدولة في تصحيح المخالفات محدودة بعرض الاقتراحات فحسب ، على ان تستمد قوتها الحقيقية من جودة واحكام هذه المقترحات ومن نفوذ المراقب الذي يحققه بفضل الخبرة والمهارة والمعرفة والسمعة التي يكتسبها (١٤) .

واقع الحال أن سلطة مراقب الدولة تكبلها مجموعة من القيود تتمثل في : نظام المراجعة اللاحقة ، السياسة والحكم العسكري ، اشتراك الموظفين في الادارة ، طبيعة المقترحات التشريعية . وسوف نعود اليها تفصيلا فيما بعد .

ولكن من ناحية أخرى نلاحظ ازدياد الثقة في اجراءات وأساليب مراقب الدولة ، الامر الذي يفسر واحدة من أحدث وظائفه وهي مراجعة مصروفات الحملة الانتخابية للأحزاب السياسية في الكنيست طالما أن هذه الأحزاب تتلقى منحا مالية من الحكومة للانفاق منها على الانتخابات .

٣ : **اساليب الرقابة :** بدأت أولا بالرقابة على المراجعة المالية ، وبتعديل القانون عام ١٩٥٢ حصل على السلطة القانونية للاهتمام بالاقتصاد والكفاية والمعايير المعنوية في الهيئات التي يجري التفتيش عليها . وأبعد من ذلك بدأ المواطنون يكتبون شكاويهم الى